

هل يشترط في السلم ذكر مكان الوفاء؟

عبدالمحسن الزامل

في هذا او لا بد ايضا من ذكر مكان الايفاء. يعني لو انك تعاقدت مع انسان تعاقدت مع انسان في بيع سلف في عقد سلف ولم تذكروا مكان الايفاء هل يشترط ذكر المكان - [00:00:00](#)

ليس في السنة دلال على النبي قال من اسلم ويسلم في كيد معلوم وزن معلوم وهذا هو ايضا عند اهل العلم انه لا يشترط عند الجمهور. لا يشترط ذكر مكان الايفاء. وعند الاطلاق يكون مكان الايفاء - [00:00:18](#)
ومحل العقد البلد اللي كان في هذا العصر فاذا لقيه في مكان اخر وسلم المسلم اليه هذه العين الموصوفة قال هذه السلعة ولقيه في بلد اخر هل يلزمه او لا يلزمه - [00:00:33](#)

ينظر في هذه الحال والشارع اطلق هذا لان هذا يرجع الى تحصيل المصلحة ودفع الضرر تحسين مصلحة الضرر. الاصل ان يكون التسليم في المكان العام هذا هو الاصل وحينما يلتقيه مثلا في مكان اخر ويقول خذ سلمك - [00:00:56](#)
خذ عين هذه العين احضرتها لك فان كانت لا مؤونة لنقلها مثل اسلمنا في جوال او في ساعة مثلا يد او ساعة صغيرة ليس لحملها مون يضعها يده في ثوبه - [00:01:24](#)

هذا يستلمه الا ان كان مثلا في مكان مخوف قلنا انا في مكان مخوف واخشى السرقة واخشى كذا وكذا هذا امور تراعى وينظر فيها وكذلك لو كان المسلم فيه شيء يحتاج - [00:01:42](#)

الى حمل الاصل ان المسلم هو الذي يحضره. فاذا كان المسلم فيه يحتاج الى نقل فلا يلزم المسلم ان يقبله لما عليه فيه من المؤونة لما عليه فيه من المؤونة. اما اذا كان شيئا خفيفا ولا ضرر في قبضه فلا بأس - [00:02:02](#)